

تقرير انتهاكات
شهر يونيو ٢٠١٨
تقرير رصدي

تقرير انتهاكات شهر يونيو

تقرير رصدي

جميع حقوق الطبع والنشر لهذه المطبوعة محفوظة
بموجب رخصة المشاع الإبداعي،
النسبة-بذات الرخصة، الإصدار 4.0،
<http://creativecommons.org/licenses/by-sa/4.0>

تقرير انتهاكات شهر يونيو

تقرير رصدي

إعداد

معتز أحمد - أميرة فاروق
الباحثان بوحدة الرصد والتوثيق بمركز بلادي
للحقوق و الحريات

تحت إشراف ومراجعة

رنوة يوسف
مدير وحدة الرصد والتوثيق بمركز بلادي
للحقوق و الحريات

تدقيق لغوي و تحرير

أشهد الصالحي

المحتويات :

- ٤ ————— المقدمة
- ٥ ————— أولاً: دليلُ قاعدَةِ البيّانات
- ١١ ————— ملاحظات بشأن حالات خاصة في
قاعدة بيانات الانتهاكات
- ١٢ ————— منهجية جمع المعلومات والمصادر
- ١٥ ————— ثانياً : العرض الإحصائي
- ١٧ ————— ثالثاً : العرض الأرشيفي

يصدر مركز بلادي للحقوق والحريات تقريره عن شهر يونيو ٢٠١٨، في مجال الرصد والتوثيق الحقوقي حول أوضاع الأطفال في مصر، من خلال عرض رسدي مفصل عن مجمل الانتهاكات التي تقع على الأطفال على خلفية سياسية وحراك اجتماعي. يأتي هذا التقرير كمساهمة في مسار رصد وتوثيق الانتهاكات التي تقع على الأطفال.

التقارير الرصدية التي يصدرها المركز شهرياً تعد بمثابة قواعد بيانات تفصيلية لكل الانتهاكات التي تقع في مصر على الأطفال على مدار الشهر، ويأتي العمل على هذه التقارير الشهرية للأسباب الآتية:

- (١) تسليط الضوء على الانتهاكات التي يتعرض لها هؤلاء الأطفال.
- (٢) الاطلاع والمراجعة، وأيضا كأرشيف لكافة المهتمين بحقوق الأطفال.
- (٣) الاستفادة في مختلف الأغراض في المساحة العامة في ظل مبادئ الشفافية الكاملة وحرية تداول المعلومات التي تلتزم بها المؤسسة.

إن أسوء ما يواجه الإنسان أثناء تقييد حريته الخسائر الناتجة عن هذا التقييد، وما فاتته من أعظم الأمور حتى أصغرها. وبالحديث عن طفل يشارك جميع أطفال سنه نفس الاحلام، لا شيء يصبح أسوء من خسارة سنة دراسية انتظرها طويلا كمن قبله لتحديد مستقبل يأمل في تحقيق الأفضل فيه.

ولهذا، نصت المادة (٣٧) من اتفاقية حقوق الطفل علي أنه "يعامل كل طفل محروم من حريته بإنسانية واحترام للكرامة المتأصلة في الإنسان، وبطريقة تراعي احتياجات الأشخاص الذين بلغوا سنه..".

وعليه قام المشرع المصري في قانون الطفل بالنص في بابه الأول من المادة (١) على " تكفل الدولة حماية الطفولة والأمومة، وترعى الأطفال، وتعمل على تهيئة الظروف المناسبة لتنشئتهم التنشئة الصحية من كافة النواحي في إطار من الحرية والكرامة الإنسانية." كما قام بتخصيص الباب الرابع للنص علي حق الطفل في التعليم بجميع مراحلها فنص في المادة (٥٣) على أهداف التعليم وأهمية ما ينمي في الطفل من ترسيخ لقيم ومبادئ تهدف في النهاية إلى احترام الطفل لذاته وانتمائه لوطنه.

كذلك لم يغفل المشرع أهمية التعليم في قانون تنظيم السجون فنص ف المادة (٣١) " على إدارة السجن أن تشجع المسجونين على الاطلاع والتعلم وأن تيسر الاستذكار للمسجونين الذين لديهم الرغبة في مواصلة الدراسة وان تسمح لهم بتأدية الامتحانات الخاصة بها في مقار اللجان".

خاصة أنه قد ثبت في كثير من الدول أن ٧٥٪ من المفرج عنهم مستواهم الثقافي أقل من المرحلة الابتدائية. مما يدل على أن للتعليم جزء كبير في الإقدام على فعل إجرامي أو الامتناع عنه. والواقع وما تم رصده هذا الشهر، حرمان ٤ طلاب من أداء امتحان الثانوية العامة، منهم الطفل " عبد الرحمن مهدي" الذي تم اعتقاله قبل امتحان الثانوية العامة ب ١٥ يوم وتم منعه من حضور الامتحانات حتى الآن. والطفل "عبد الله عامر" الذي تم القبض عليه أثناء حضوره أحد الدروس يوم ٦/١٣ ولم يستكمل باقي امتحاناته.

ثم جاءت نتيجة العمل خلال شهر يونيو؛ رصد إجمالي ٦٩ انتهاك ضد أطفال، جميعهم من الذكور. نال الأسبوع الرابع من الشهر العدد الأكبر من الانتهاكات وهو ٣١ انتهاكاً، ويليه الأسبوع الثالث بعدد ٢٠ انتهاكاً، ثم الثاني ب ١٤ انتهاكاً، بينما الأسبوع الاول جاء بعدد ٤ انتهاكات. وجاء توزيع الأقاليم الجغرافية كما يلي: ٦٢ انتهاكاً بالمحافظات المركزية، بينما ٧ حالات بإقليم الدلتا.

يتكون هذا التقرير من عدة أجزاء مقسمة كما يلي:

أولاً: دليل قاعدة البيانات: يضم إطار الرصد والتوثيق والتعريفات الأساسية للمتغيرات والمصطلحات المستخدمة ومعايير تقسيم البيانات والفرضيات المستخدمة في بناء قاعدة البيانات بالإضافة إلى أنواع مصادر المعلومات التي مرت خلال عمليات الرصد والتوثيق.

ثانياً: العرض الإحصائي: يشتمل على جداول إحصائية بين المتغيرات المختلفة توضح بالأرقام الأنماط والسلوكيات الشائعة التي تكررت في أكثر من انتهاك.

ثالثاً: العرض البصري: يشتمل على رسومات بيانية مبسطة لعدد من المتغيرات.

رابعاً: العرض الأرشيفي: يضم قاعدة بيانات على هيئة ملف إكسل يشمل كافة التفاصيل والمصادر.

أولاً: دليل قاعدة البيانات

الإطار العام للرصد والتوثيق والأرشفة:

- كل " حالة انتهاك " جديدة هي كل " نوع انتهاك مُعَيَّن تتعرض له ضحية واحدة بواسطة معتد واحد في مكان مُعَيَّن و زمان مُعَيَّن " وأي تغيير في أي من تلك المعايير الخمسة يتم اعتباره انتهاكاً جديداً.
- يتم تسجيل كافة الانتهاكات على خلفية الحراك السياسي أو الاجتماعي مثل: الحركات الاجتماعية كالأولتراس والحركات العمالية والطلابية.
- يتم رصد كافة الانتهاكات التي يتعرض لها الأطفال على خلفية سياسية سواء وقع الانتهاك داخل أو حتى خارج السجون.
- لا تُسَجَّل الانتهاكات الجماعية ما لم تحدد هوية مُعَيَّنة للمتضررين، بينما يتم تسجيل الانتهاكات الجماعية التي تتم جراء قرارات أو إجراءات كانتهاك فردي اعتباري.
- يخرج عن إطار الرصد والتوثيق أي شاب يصل عمره إلى ثماني عشرة سنة (18) سنة.
- يتم الاعتداد بعمر الطفل المحبوس وقت حدوث واقعة الاتهام وذلك في جميع الإجراءات الجنائية التي يتعرّض لها حتى وإن بلغ السن القانوني بعد ذلك، حيث أن القضاء أيضاً يعتبر بعمره أثناء حدوث الواقعة، ولكن أي انتهاكات جديدة يتعرّض لها داخل السجن بعد بلوغه لا يتم إدراجها، حيث أنها وقعت بعد تخليه سن الطفولة المعترف به دولياً

معايير الإحصاء:

معايير اعتبار حالة انتهاك جديدة:

- كل نوع انتهاك معين يتعرض له ضحية واحدة بواسطة معتد واحد في مكان معين و زمان معين، وأي تغيير يطرأ على تلك المعايير الخمسة يتم اعتباره انتهاكاً جديداً.
- سيتم اعتبار جميع الانتهاكات كأحداث لحظية وليست أحداث مستمرة، أما الأحداث المستمرة مثل الحبس أو الاختفاء القسري سيتم معاملتهم في نظام معلوماتي مختلف.
- سيتم اعتبار الانتهاكات كحالات فردية لما فيها من ضرر شخصي على الضحية، وهناك انتهاكات جماعية معينة سيتم معاملتها اعتبارياً كانتهاكات فردية مثل: اقتحام منزل أو تعذيب معنوي أو قرار إداري تعسفي داخل مكان الاحتجاز.

- فلسفة إحصاء الانتهاكات والنظر إلى:

- 1 - مدى تأثير الانتهاك على الضحية بشكل شخصي
- 2 - غرض الانتهاك من قبل المعتدي.

الإطار المفاهيمي:

نوع الانتهاك:

تعدُّ بالضرب أو إحدَاتٍ إصَابَةٍ : خلال وقائع ميدانية أو أي تعدُّ بدني خارج أماكن الاحتجاز.

اختفاء قسري: تعرُّض الطفل للاختفاء على أيدي أفراد تابعين أو يعملون لدى جهات حكومية لمدة تتخطى أربع وعشرون (24) ساعة دون الإبلاغ بمكان احتجازه بشكل رسمي، ولا يتم اعتبار معرفة مكان الاحتجاز بشكل غير رسمي دون مقابلة ذويه أو محاميه فعليا.

قبضٌ وتحريرٌ محضٌ: تعرُّض الطفل للضبطٍ وتحريرٍ محضٍ ضده و عرضه على جهة التحقيق.

قرار استمرار الحبس : صدور قرار باستمرار الحبس من جهة التحقيق يتم اعتباره كحالة انتهاك جديدة لكل طفل على حدة، سواء كانت جلسة نظر استمرار حبس أو نظر استئناف أو أمر تجديد حبس أو تأجيل محاكمة .

إخلاء السبيل بتدابير احترازية: يتم اعتبار إخلاء السبيل بتدابير احترازية انتهاكاً جديداً منفصلاً كما يتم اعتبار تخفيض مدة التدابير انتهاكاً جديداً أيضاً لما في ذلك من تأثير على حرية الطفل وسهولة تحركه .

قرار إداري تعسفي) : منع تأدية الامتحان أو منع الطعام أو الزيارة أو إطفاء الأنوار .

احتجاز غير قانوني) : تعرُّض الطفل لإجراء احتجاز غير رسمي مثل : إيداع بمكان احتجاز أو كلبشة الأيدي وغيرها ثم إطلاق سراحه دون تحرير محضر ضده أو عدم تنفيذ قرار إخلاء سبيله لمدة (48) ساعة .

حكم قضائي بالحبس أو السجن : كلُّ حكم قضائي بغض النظر عن درجة المحاكمة يتضمن حبسا أو سجنا يتم اعتباره حالة انتهاك جديدة حتى وإن كانت فترة الحبس أو السجن قد انقضت.

ملاحظات مفاهيمية ومعايير بشأن نوع الانتهاك:

- حالة انتهاك "اختفاء قسري"، يتم اعتبارها بعد مرور 24 ساعة من تاريخ القبض أيًا كان مكان الاحتجاز قانوني أو غير قانوني وذلك بشرط ألا يكون أيًا من أهله أو محاميه قد تمكن من رؤيته أو لقائه أثناء فترة الإختفاء ، ووصول أي معلومات بطريقة غير مباشرة عن مكان احتجازه لا يتم اعتبارها كوضع جديد بزوال حالة الاختفاء.
- سيتم تغيير مسمى حالة الانتهاك "إخفاء قسري" لتكون "اختفاء قسري" كما هو شائع ومتداول حقوقيا بغض النظر عن اعتبارات لغوية. كما يتم تصحيح مسمى "منشأة خاصة" ليكون "اقتحام منشأة خاصة".
- تم إضافة خانة "مكان الاحتجاز" في قاعدة بيانات الانتهاكات والتي سيكون فيها تسجيل المكان الحالي المحتجز فيه الطفل لحظة وقوع الانتهاك، وهو نفسه سيكون مكان الواقعة في حالة الانتهاكات داخل أماكن الاحتجاز، وسيختلف ما عدا ذلك. أما الانتهاكات الغير مرتبطة بطفل محبوس أو مقبوض عليه أو مختفي، فسيتم ترك خانة مكان الإحتجاز شاغرا.
- حالة الإحالة للمحاكمة سيتم تسجيلها انتهاك "قرار استمرار حبس

- لن يتم تسجيل فرضيات لعدد من جلسات تجديد كانتهاكات خلال فترة حبس معينة، إلى حين التوصل إلى تواريخ الجلسات أو ذكر أيا منها خلال عمليات الرصد والتوثيق.
- في حالة الاستئناف على قرار جهة نظر التجديد أو الاستئناف، يتم تسجيل القرار النهائي للجهة التي تنتظر ذلك الاستئناف في حالة الحبس، ويتم حذف القرار السابق الذي تم إلغائه كانتهاك مستقل مع توضيح ذلك في خانة تفاصيل الانتهاك. حال قررت الدائرة الأولى استمرار حبس ثم تم الاستئناف ثم تقرر إخلاء السبيل، لا يعتبر هناك أية انتهاكات.
- في حالة الطفل المحبوس، سيتم اعتبار الانتهاكات المرتبطة بإجراءات جنائية مثل حكم قضائي أو قرار تجديد حبس بكون عمره الأصلي كطفل أثناء ارتكاب واقعة الاتهام بينما يتم تسجيل حالة الانتهاك بتاريخ اليوم، أما الانتهاكات كفعل مباشر داخل أماكن الاحتجاز يتم اعتبار العمر الجاري للطفل آنذاك وليس عمره أثناء ارتكاب واقعة الاتهام
- في حالة انتهاك "قرار إداري تعسفي داخل مكان احتجاز"، ووجود عدة قرارات أو إجراءات متعاقبة في ذات السياق، سيتم فصلهم عن بعضهم باعتبارهم حالات انتهاك جديدة، في ظرفين فقط (وجود حالة منع من تأدية الامتحان فتعتبر انتهاكا منفصلا، حدوث نفس حالة الانتهاك بفارق زمني شهر على الأقل).
- في حالة انتهاك "اقتحام منزل"، يتم اعتبار انه يشمل جميع الخسائر المادية والتلفيات خلال عملية الاقتحام، لكن يتم إضافة انتهاكات جديدة حال حدوث تضررات شخصية مباشرة.
- الإجراءات الجنائية القديمة غير محددة التواريخ وغير محددة التفاصيل لا يتم إدراجها كحالات انتهاك جديدة، مع إيداعها مؤقتا في خانة ملاحظات للانتهاك الجاري.
- تم إضافة خانة "نص الشهادة" في قاعدة بيانات الانتهاكات والتي يتم فيها تسجيل أي نصوص أصلية لشهادات ضحايا أو ذويهم إن كانت متاحة عبر أي مصادر أخرى بدون تحريف أو إضافات، وهو مهمة تلقائية على الباحث الراصد جنبا إلى جنب مع الباحث الموثق.
- سيتم مؤقتا استبعاد أي انتهاكات اعتيادية يومية مرتبطة بمخالفة الإجراءات الجنائية؛ لكثرتها وصعوبة التوصل إليها وحصرها.
- في حالة وقف سير الدعوى لنظر طلب رد هيئة المحكمة أو لأي إجراءات قضائية أخرى، سيتم اعتبار ذلك انتهاك "قرار استمرار حبس"، وأي تأجيلات لاحقة لتلك الطلبات الإدارية لا يتم اعتبارها انتهاكات جديدة لاستقلاليتها عن نظر حبس المتهمين.
- أي حالة عرض على النيابة لطفل سيتم اعتبارها تلقائيا حالة انتهاك "قبض وتحرير محضر"، وتاريخ الانتهاك افتراضيا هو تاريخ العرض على النيابة أو تاريخ البيان الصادر من المركز بخصوص الطفل، وذلك بغض النظر عن قرار النيابة.
- في حالة ظهور طفل داخل نيابة وحبسه 15 يوم بعد اختفائه لمدة، يعتبر هذا ثلاثة انتهاكات منفصلة:
 - 1- قبض وتحرير محضرتاريخ العرض على النيابة أو البيان الصادر من المركز،
 - 2- قرار استمرار حبس بتاريخ العرض على النيابة أو البيان.
- في حالة انتهاك "قرار استمرار حبس" لقضية بها عدد من الأطفال المحبوسين، سيتم اعتبار ذلك انتهاكا منفصلا لكل طفل محبوس على حدة.
- في حالة انتهاك "اقتحام منزل"، يتم اعتبار انه يشمل جميع الخسائر المادية والتلفيات خلال عملية الاقتحام، لكن حالة حدوث تضررات شخصية مباشرة يتم إضافتها كانتهاكات جديدة.
- في حالة حدوث انتهاك لطالب غير محدد عمره ولا المرحلة التعليمية، لا يتم افتراضه كونه طفل (إلا في حالة طلاب الثانوي فقط) ويتم استبعاد من الرصد.

ظروف واقعة الانتهاك:

هي الظروف المكانية والزمانية والإجرائية لواقعة الانتهاك، وقد تحتوي الواقعة الواحدة على عدة انتهاكات، ولا علاقة لذلك بأية إجراءات أو أفعال سابقة أو تالية، واحتمالاتها كما يلي:

- كمين ميداني: تشمل أية حالة انتهاك في كمين أمني أو في الشارع دون وجود فعالية احتجاجية على سبيل المثال، وتشمل أيضاً حالات الضبط أو الانتهاك بمحيط منشأة تعليمية (ليس داخلها) أو أثناء ركوب دراجة أو سيارة.
- اقتحام منشأة خاصة: تشمل أي حالة انتهاك أثناء اقتحام المنزل، وهو وضع افتراضي في حالة انتهاك "قبض وتحرير محضر" ما بعد عام 2014 أو حالة انتهاك "اختفاء قسري" أو عند حدوث حملة أمنية مكثفة.
- داخل مقر الاحتجاز: تشمل الانتهاكات داخل أماكن الاحتجاز أو حالات الضبط أثناء زيارة مُحْتَجِر.
- داخل مؤسسة قضائية: تشمل جميع جلسات التحقيق والتجديد والاستئناف ونظر القضايا وإصدار الأحكام وأي إجراءات جنائية متصلة بالنيابة والمحكمة.
- عمليات لقوات نظامية: في حالات التصفية الجسدية أو أي انتهاكات مرتبطة بعمليات للجيش أو لفرق بالداخلية مُستَهْدَف بها أفراد بعينهم سواء داخل المنزل أو خارجه.

ملاحظات مفاهيمية ومعاييرية بشأن ظروف واقعة الانتهاك:

- في حالة انتهاك "قبض وتحرير محضر" عند القبض على طفل في الشارع واتهامه بالتظاهر، سيتم تسجيلها مؤقتاً "كمين ميداني" وليس "فعالية احتجاج ميداني" في خانة "ظروف واقعة الانتهاك".
- في حالة انتهاك "قبض وتحرير محضر"، عند القبض على طفل في مكان معين وكان مكان واقعة الاتهام في مكان آخر، سيتم تسجيل "اقتحام منشأة خاصة" في خانة "ظروف واقعة الانتهاك".
- في حالة انتهاك "قبض وتحرير محضر"، عند القبض على طفل وإخفاءه من مكان معين ثم ظهر في النيابة لاحقاً، سيتم تسجيل "داخل مؤسسة قضائية" في خانة "ظروف واقعة الانتهاك".
- في حالة انتهاك "قرار استمرار حبس"، سيتم تسجيل "داخل منشأة قضائية" في خانة "ظروف واقعة الانتهاك".
- في حالة أي "انتهاك تصفية الجسدية" أو "اختفاء القسري"، سيتم تسجيل "اقتحام منشأة خاصة" في خانة "ظروف واقعة الانتهاك".

توضيحات بشأن خانة رئيسية في نظام قاعدة بيانات الانتهاكات:

المتغيرات المرتبطة بكل حالة انتهاك على حدة:

نوع الانتهاك

مكان الانتهاك

يوم وتاريخ الانتهاك

المعتدي

واقعة الانتهاك :

تاريخ الانتهاك:

تم تقسيم الانتهاكات حسب النطاق الزمني للحالة، كما يلي:

أسبوع الانتهاك: تم تقسيم الشهر إلى أربعة أسابيع ، الأسبوع الأول من يناير ، الأسبوع الثاني من يناير ، الأسبوع الثالث من يناير ، الأسبوع الرابع من يناير.

مكان الانتهاك :

تم تقسيم مكان الانتهاك كما يلي:

محافظة الانتهاك: المكان الذي تم فيه الانتهاك مع ذكر المحافظة التابع لها مكان الانتهاك وليس محل إقامة الطفل.

الإقليم الجغرافي: تم تقسيم المحافظات حسب الإقليم الذي تقع فيه، محافظات مركزية، محافظات حدودية، إقليم الدلتا، إقليم مدن القناة، إقليم الصعيد، غير محدد مكان الانتهاك.

بيانات الانتهاك:

تم تقسيم بيانات الانتهاك كما يلي:

نوع الانتهاك

تفاصيل الانتهاك (ذكر تفصيلي لأحداث الانتهاك)

ظروف الانتهاك: مكان توثيق حالة الانتهاك لحظيا وليس له علاقة بأية إجراءات أو أفعال سابقة أو تالية.

بيانات الضحية:

تم تقسيم بيانات الضحية كما يلي:

الاسم: الاسم الرباعي أو الثلاثي للضحية.

السن: مع مراعاة أن هناك أعمار مجهولة وغير محددة.

المرحلة العمرية: تم تقسيم المرحلة العمرية إلى:رضيع،أقل من 5 سنوات،من 10-14 سنة،من 15-18 سنة،غير معلوم.

محافظة الإقامة: حسب البلد الأصلي لمولد الطفل أو أهله، وليس محل الإقامة المؤقتة بالعاصمة أو المدينة، مع كتابتها في هامش خانة " الملاحظات."

مكان الإقامة: تشمل تفاصيل داخلية لما بعد محافظة الإقامة للضحية.

بيانات المعتدي:

جهة المعتدي: تم تقسيمها كما يلي، قوات الجيش المصري، وزارة الداخلية، جهة قضائية، جماعات مسلحة.

بيانات قانونية واجرائية:

رقم قضية متهم فيه: هي كافة أرقام المحاضر أو القضايا المتهم فيها الضحية سواء كان محبوسا أو مطلوباً للضبط . بحيث يتم تسجيل جميع الأرقام الشرطية والقضائية للمحضر والقضية المتهم فيها الطفل، وتسجيلها كما هي كاملة كل مرة مع كل انتهاك كإجراء جنائي جديد متصل (إلقاء قبض، قرار استمرار حبس، حكم قضائي).

الالتهامات:

هي كافة الاتهامات الموجهة إلى الضحية سواء كان محبوساً أو مطلوباً ضبطه. بلاغ أو محضر عن الانتهاك نفسه: هي كافة أرقام البلاغات أو المحاضر أو التظلمات وخلافه التي تتقدم بها هيئة الدفاع عن المتهم للإبلاغ عن الانتهاك الذي تعرض إليه.

النص الموثق للحالة:

تشمل نص حالة الانتهاك كما وردَ حسب الشهادات أو البيان الرسمي أو رواية الضحية مما توفر من معلومات.

ملاحظات:

تشمل جميع الملاحظات الإضافية المرتبطة بحالة الانتهاك غير المعلومات المذكورة سلفاً.

درجة التوثيق:

تشمل درجة التحقق ورصد وتوثيق المعلومات، وتتضمن نوعين:

- 1- توثيق كلي في حالة التواصل المباشر مع الحالة أو ذويها أو محاميها.
- 2- توثيق جزئي في حالة أي مصدر آخر غير المذكور في التوثيق الكلي.

روابط مصادر:

تشمل كل روابط المصادر التي تمت الاستعانة بها في بناء قاعدة البيانات، حسب نوع المصدر رسمي أو حقوقي أو مصادر أخرى.

ملاحظات بشأن حالات خاصة في قاعدة بيانات الانتهاكات:

في حالة صدور قرار إخلاء سبيل أو عفو أو براءة أو إتمام مدة العقوبة ولم يتم تنفيذه لمدة تتجاوز 48 ساعة، سيتم تسجيل تاريخ القرار نفسه في خانة "تاريخ الانتهاك".

أي حكم قضائي ضد طفل سيتم تسجيله مع الفصل بين العقوبات المختلفة في منطوق الحكم، فإن تضمن منطوق الحكم عقوبة الحبس، والسجن، ومراقبة شرطية، وغرامة مالية، سيتم اعتبار كل عقوبة كانتهاك منفصل. وسيكون تاريخ الانتهاك هو نفس تاريخ النطق بالحكم. وفي تلك الحالات سيتم إضافة انتهاك جديد وهو "قبض وتحرير محضر" وسيكون تاريخه هو تاريخ القبض على الطفل.

حالة وجود انتهاك ضد طفل مجهول الهوية، يتم تسجيله وفقا للمعايير مع كتابة "غير معلوم" في خانة "الاسم"

- في حالة انتهاك "قبض وتحرير محضر"، عند القبض على طفل من مكان معين وكان مكان واقعة الاتهام في مكان آخر، سيتم تسجيل مكان القبض في خانة "مكان الانتهاك"

- في حالة انتهاك "قبض وتحرير محضر"، عند القبض على طفل وإخفاؤه من مكان معين ثم ظهر في النيابة لاحقا، سيتم تسجيل مكان النيابة في خانة "مكان الانتهاك"

- في حالة أي انتهاكات من قرارات استمرار الحبس أو الإجراءات أو الأحكام القضائية، سيتم تسجيل "مكان المحكمة أو النيابة" في خانة "مكان الانتهاك"

التوصل لنفس الانتهاك من مصدرين مختلفين، سيتم تسجيل كل منهم في خانة روابط، وسيتم إدراج النص الموثق الأكثر حداثة أو الأكثر دقة، مع تحديث البيانات الأكثر دقة، وفي حالة عدم التوصل إلى تقييم للمعلومات يتم كتابة ذلك في خانة "ملاحظات الباحث".

* نظام الفرضيات:

- حالات الإصابة التي أدت إلى الوفاة، سيتم تسجيلها كحالة "قتل خارج إطار القانون" بتاريخ واقعة الإصابة، مع الإشارة في خانة "تفاصيل الانتهاك" إلى أنها كانت إصابة وتدهورت إلى الوفاة.

- حالات القتل والإصابات خلال عمليات القصف الجوي سيتم تسجيلها كحالات "قتل خارج إطار القانون" و"تعد بالضرب أو إحداث إصابة"، وسيكون المتغير هنا في خانة "ظروف واقعة الانتهاك".

- حالة انتهاك "اقتحام منشأة خاصة"، يتم اعتبارها عند اقتحام منزل به طفل واحد على الأقل مع وجود بالغين أو عدم وجودهم مع شرط تعرض الأطفال لانتهاك مباشر خلالها، بينما لا يدخل ضمن إطار الرصد والتوثيق خلاف ذلك

- في حالة اقتحام المنزل والقبض على البالغين وأطفالهم، يتم اعتبارها افتراضيا كحالة انتهاك "احتجاز غير قانوني".

- سيتم وضع فرضية أي طالب ثانوي في مختلف أنواع التعليم كأطفال ضمن إطار الرصد والتوثيق، إلى أن يثبت العكس.

- سيتم وضع فرضية أي طالب غير محدد مرحلته الدراسية لا يدخل ضمن إطار الرصد والتوثيق، إلى أن يتبين عمره أو مرحلته الدراسية.
- الانتهاكات التي نقوم برصدها وتوثيقها هي أفعال أو إجراءات أو قرارات، وليس "امتناع عن الأفعال" لصعوبة تقديرها ورصدها، مثل حالة عدم قيام النائب العام بالإفراج الصحي عن طفل مريض محبوس لا تدخل في قاعدة البيانات.
- في حالة حدوث قصف جوي في سيناء بدون تحديد جهة القصف، سيتم اعتبار فرضية أن جهة المعتدي هي "الجيش".
- الفرضية الأساسية في خانة "محافظة الواقعة" هي "غير معلوم" وليس القاهرة.
- سيتم اعتبار أي خبر منشور عن حالة اختفاء قسري كأنه "قبض وتحرير محضر"، إلى أن تتوفر أدلة على حدوث اختفاء بالفعل أو مرور وقت زمني على تاريخ القبض يتخطى 24 ساعة.
- في حالة قرار قاضي الموضوع بتأجيل القضية، سيتم افتراض كون القرار مصحوبا بنفس الوضع السابق للمتهمين فيها (محبوسين أو مخطئ سبيلهم).
- في حالة حدوث انتهاك خلال قذيفة بدون تحديد جهة المعتدي، ستكون الفرضية هي قوات الجيش. سيتم اعتبار إخلاء السبيل مع اتخاذ التدابير الإحترازية انتهاك حتي مع تخفيض مدة التدابير.

منهجية جمع المعلومات والمصادر:

مصادر المعلومات:

- التواصل المباشر / بلاغ مباشر لأحد أفراد الفريق.
- فريق الدعم القانوني.
- الأرشيف الصحفي والبيانات الرسمية عبر محركات البحث.
- منظمات وحملة ومبادرات حقوقية متنوعة.
- نشطاء حقوقيون.
- مصادر قضائية ومحامون حقوقيون.
- منصات صحفية إلكترونية ومبادرات إعلامية شعبية محلية في شتى المحافظات.
- التوثيق والتواصل المباشر مع الشهود، والضحايا، وذويهم، ومحاميهم لسؤالهم عن كل ما سبق.
- مصادر المعلومات موضحة تفصيليا وبشفافية كاملة في قاعدة البيانات الملحق لكل عنصر.
- تمت مراعاة مبدئي احترام الخصوصية وعدم جلب الضرر في البيانات المنشورة داخل قاعدة البيانات.

التوثيق:

تم تقسيم حالات الانتهاك حسب درجة التوثيق إلى

توثيق كلي: في حالة التواصل المباشر مع الشهود أو الضحايا أو ذويهم أو محاميهم أو كان مصدر المعلومات فريق الدعم القانوني.

توثيق جزئي: بخلاف ما سبق

عوامل تقييم المعلومات خلال التواصل مع الضحايا أو ذويهم أو الشهود

حسب نوع الواقعة ومكانها وزمانها

حسب العناصر المتداخلة في الواقعة

حسب كم التفاصيل المتوفرة للمصدر

حسب تطابق التفاصيل الإطارية لمعلومات المصدر مع الحقيقة

حسب كم التضارب والأخطاء بين التفاصيل الداخلية لمعلومات المصدر

حسب منطقية ومنهجية التفاصيل الداخلية لمعلومات المصدر

حسب تقدم المعلومات.

إشكاليات في الرصد و التوثيق و قاعدة البيانات:

صعوبة الوصول لمكان الواقعة.

عدم توفر المعلومات.

التناقضات والمبالغات والتضليل في المعلومات.

المخاطر الأمنية.

عدم الوعي المجتمعي أو الفتوي بأهمية وجدوى الرصد والتوثيق.

عدم قدرة مصدر المعلومة على التعبير وإيصال المعلومات بسهولة.

الجانب الإنساني في التعامل مع العناصر البشرية للواقعة.

الحفاظ على الخصوصية وعدم جلب الضرر.

إشكالية إحصائية في آلية الاعتبار وعد حالات الانتهاك الجماعي جنباً إلى جنب مع الانتهاك الفردي مع مراعاة حجم الضرر من كل منها.

معايير نشر قاعدة البيانات ورخصة النشر:

قاعدة البيانات بالكامل منشورة برخصة قواعد البيانات المفتوحة (ODbL) v1.0..

تمت مراعاة مبدئي عدم انتهاك الخصوصية، وعدم جلب الضرر، وفي حالة أي انتهاك يتم التوصل إليه من خلال وسائل الإعلام تكون جهة النشر هي المسؤولة عن مدى مهنية ما هو منشور عبر وسيلتها الإعلامية.

تم نشر قاعدة البيانات بنفس البيانات الوصفية من أجل المراجعات والتدقيق، مع إدراج المعادلات الإحصائية جميعها كمزيد من الشفافية والتعلم.

تمت مراعاة الشفافية والدقة والالتزام الكامل بتحديد المنهجية وذكر المصادر لكل معلومة بشكل تفصيلي.

تم حذف عديد من عناوين دقيقة لمحل إقامة أشخاص ووسائل التواصل وهويات الشهود وذوي الضحية والأفراد الموثقون لعدد من الحالات ضمن متن هذا التقرير، وذلك احتراماً لخصوصيتهم وعدم تمييز هؤلاء الأشخاص في محيط إقامتهم أو إقامة ذويهم بعلامات دلالية مباشرة مثل رقم الشقة أو المنزل أو الشارع أو غير ذلك.

ثانياً: العرض الإحصائي

١ توزيع الانتهاكات وفقاً لمحافظة الانتهاك



٢ توزيع الانتهاكات وفقاً لنوع الانتهاك



٣ توزيع الانتهاكات وفقا لظروف واقعة الانتهاك



٤ توزيع الانتهاكات وفقا لجهة المعتدي



٥ توزيع الانتهاكات وفقا للاقليم الجغرافي



ثالثا : العرض الارشيفي

م	التاريخ	المحافظة	المكان	نوع الانتهاك	تفاصيل الانتهاك	الاسم الكامل	العمر	العضو
1	05 يونيو، 2018	الفايزة	محكمة جنائز عسكري	قرار استمراء جنس	مد أجل التطق بالحكم لجلسة 26 يونيو	عبدالرحمن علي عبدالعظيم	غير محدد	محكمة جنائز عسكري
2	05 يونيو، 2018	الفايزة	محكمة جنائز عسكري	قرار استمراء جنس	مد أجل التطق بالحكم لجلسة 26 يونيو	عبدالله رأفت أحمد	غير محدد	محكمة جنائز عسكري
3	05 يونيو، 2018	الشرقية	القناح الأبراهيمية	قبض و تحرير محضرا	قامت قوات الأمن باعتقاله أثناء ممارسته أحد الدروس	عبدالرحمن مهدي	17 سنة	قوات الأمن المصرية
4	07 يونيو، 2018	الشرقية	البنية العامة	قرار استمراء جنس	بعد اعتقاله قبل امتحان الثانوية العامة بيوم تم استمراء جنسه 15 يوم	عبدالرحمن مهدي	17 سنة	قوات الأمن المصرية
5	09 يونيو، 2018	الجيزة	بنية امن الدولة	قرار اداري تصفي	الشرطة رفضت نقله لمحكمة وتم تأجيل الجلسة ليوم 13 يونيو	احمد ربيع رشاد	16 سنة	قوات مسلحة السجون
6	11 يونيو، 2018	الفايزة	بنية امن الدولة	قرار اداري تصفي	المحامين الا ان القاضي أجل ادارياً	احمد عبدالمنعم منصور	17 سنة	بنية امن الدولة
7	11 يونيو، 2018	الفايزة	بنية امن الدولة	قرار اداري تصفي	المحامين الا ان القاضي أجل ادارياً	سعيد هشام سعيد	غير محدد	بنية امن الدولة
8	12 يونيو، 2018	الفايزة	بنية امن الدولة	إخلاء سبيل بتدابير احترازية	مد التدابير الاحترازية لمدة 45 يوم	احمد عبدالمنعم منصور	17 سنة	بنية امن الدولة
9	12 يونيو، 2018	الفايزة	بنية امن الدولة	إخلاء سبيل بتدابير احترازية	مد التدابير الاحترازية لمدة 45 يوم	سعيد هشام سعيد	غير محدد	بنية امن الدولة
10	12 يونيو، 2018	الفايزة	محكمة جنائز عسكري	قرار استمراء جنس	مد أجل التطق بالحكم لجلسة 26 يونيو	محمد عادل عبدالحميد امام	17 سنة	محكمة جنائز عسكري
11	12 يونيو، 2018	الفايزة	محكمة جنائز عسكري	قرار استمراء جنس	مد أجل التطق بالحكم لجلسة 26 يونيو	احمد حياه جابر عبدالغفار	غير محدد	محكمة جنائز عسكري
12	12 يونيو، 2018	الفايزة	محكمة جنائز عسكري	قرار استمراء جنس	مد أجل التطق بالحكم لجلسة 26 يونيو	محمد حسام حسن حسين	غير محدد	محكمة جنائز عسكري
13	12 يونيو، 2018	الفايزة	محكمة جنائز عسكري	قرار استمراء جنس	مد أجل التطق بالحكم لجلسة 26 يونيو	طه عبدالسلام احمد البهاري	غير محدد	محكمة جنائز عسكري
14	12 يونيو، 2018	الفايزة	محكمة جنائز المطرية	قرار استمراء جنس	تأجيل لجلسة 3 يوليو	حسين حسن حسين ابو عددة	17 سنة	محكمة جنائز المطرية
15	12 يونيو، 2018	الفايزة	محكمة جنائز المطرية	قرار استمراء جنس	تأجيل لجلسة 3 يوليو	علي محمد عبدالقوي علي زيدان	17 سنة	محكمة جنائز المطرية
16	12 يونيو، 2018	الفايزة	بنية امن الدولة	قرار استمراء جنس	تجديد جنس لمدة 15 يوم	لحم الدين مسلك	غير محدد	بنية امن الدولة
17	12 يونيو، 2018	الفايزة	بنية امن الدولة	قرار استمراء جنس	تجديد جنس مدة 15 يوم	احمد علي ابو الوفا احمد	غير محدد	بنية امن الدولة
18	12 يونيو، 2018	الفيومية	غير محدد	قبض و تحرير محضرا	تم القبض عليه و منع من ادائه امتحان الثانوية العامة	عبدالله عامر	غير محدد	قوات الأمن المصرية
19	12 يونيو، 2018	الفايزة	الفايزة العسكرية	قرار استمراء جنس	تأجيل لجلسة 20 يونيو	شاكرا عثمان شاكرا	17 سنة	العسكرية
20	12 يونيو، 2018	الفايزة	الفايزة العسكرية	قرار استمراء جنس	تأجيل لجلسة 20 يونيو	مهدي حماد نسلي	15 سنة	العسكرية
21	12 يونيو، 2018	الفايزة	الفايزة العسكرية	قرار استمراء جنس	تأجيل لجلسة 20 يونيو	مصطفى صالح محمد محمد	غير محدد	العسكرية
22	12 يونيو، 2018	الفايزة	الفايزة العسكرية	قرار استمراء جنس	تأجيل لجلسة 20 يونيو	مازن سيد محمد عبدالمحسن	غير محدد	العسكرية
23	20 يونيو، 2018	الفايزة	الفايزة العسكرية	قرار استمراء جنس	تأجيل لجلسة 20 يونيو	محمود شعبان محمد عبدالكريم	غير محدد	العسكرية
24	20 يونيو، 2018	الفايزة	الفايزة العسكرية	قرار استمراء جنس	تأجيل لجلسة 20 يونيو	عبدالحميد خالد عبدالحميد	غير محدد	العسكرية
25	20 يونيو، 2018	الفايزة	الفايزة العسكرية	قرار استمراء جنس	تأجيل لجلسة 20 يونيو	عبدالرحمن منحت السيد	غير محدد	العسكرية
26	20 يونيو، 2018	الفايزة	الفايزة العسكرية	قرار استمراء جنس	تأجيل لجلسة 20 يونيو	احمد محمدي احمد امام	غير محدد	العسكرية
27	20 يونيو، 2018	الفايزة	الفايزة العسكرية	قرار استمراء جنس	تأجيل لجلسة 20 يونيو	عاطف السيد عبدالله	غير محدد	العسكرية
28	20 يونيو، 2018	الفايزة	الفايزة العسكرية	قرار استمراء جنس	تأجيل لجلسة 20 يونيو	خالد محمد احمد خليل	غير محدد	العسكرية
29	20 يونيو، 2018	الفايزة	الفايزة العسكرية	قرار استمراء جنس	تأجيل لجلسة 20 يونيو	احمد عيد احمد خليل	غير محدد	العسكرية
30	20 يونيو، 2018	الفايزة	الفايزة العسكرية	قرار استمراء جنس	تأجيل لجلسة 20 يونيو	يحيى عبد محمود	غير محدد	العسكرية
31	20 يونيو، 2018	الفايزة	الفايزة العسكرية	قرار استمراء جنس	تأجيل لجلسة 20 يونيو	احمد عاطف صلاح المرين	غير محدد	العسكرية
32	20 يونيو، 2018	الفايزة	الفايزة العسكرية	قرار استمراء جنس	تأجيل لجلسة 20 يونيو	فواز حسام احمد	غير محدد	العسكرية
33	20 يونيو، 2018	الفايزة	الفايزة العسكرية	قرار استمراء جنس	تأجيل لجلسة 20 يونيو	عبدالله رضا جمعة	غير محدد	العسكرية
34	20 يونيو، 2018	الفايزة	الفايزة العسكرية	قرار استمراء جنس	تأجيل لجلسة 20 يونيو	رجب عبدالفتاح رجب	غير محدد	العسكرية
35	20 يونيو، 2018	الفايزة	الفايزة العسكرية	قرار استمراء جنس	تأجيل لجلسة 20 يونيو	اسامة ايهاب بدوي	غير محدد	العسكرية
36	20 يونيو، 2018	الاسكندرية	الاسكندرية	قرار استمراء جنس	مد أجل التطق بالحكم على بقية المتهمين لجلسة 26 يونيو	محمد علي احمد محمود	18 سنة	الاسكندرية العسكرية
37	21 يونيو، 2018	الفايزة	بنية امن الدولة	إخلاء سبيل بتدابير احترازية	استمراء التدابير الاحترازية لمدة 45 يوم	احمد حياه الدين جابر	غير محدد	بنية امن الدولة
38	21 يونيو، 2018	الاسكندرية	القناح	إخلاء قسري	مهربة و اعتقال عبد السميد الطعي	عبد الرحمن محمد البنا	16 سنة	قوات الأمن
39	22 يونيو، 2018	البحيرة	من المازول	قبض و تحرير محضرا	تم القبض عليهم في حملة مداهمات للمازول	محمد مخلوف عبد الرحمن	غير محدد	قوات الأمن
40	22 يونيو، 2018	البحيرة	من المازول	قبض و تحرير محضرا	تم القبض عليهم في حملة مداهمات للمازول	اسن هشام عبد ربه	غير محدد	قوات الأمن
41	25 يونيو، 2018	الفايزة	بنية امن الدولة	إخلاء سبيل بتدابير احترازية	تجديد التدابير الاحترازية لمدة 45 يوم	نورالدين شريف بكير	غير محدد	بنية امن الدولة
42	25 يونيو، 2018	الفايزة	بنية امن الدولة	إخلاء سبيل بتدابير احترازية	تجديد التدابير الاحترازية لمدة 45 يوم	يوسف طارق	غير محدد	بنية امن الدولة
43	25 يونيو، 2018	الفايزة	الفايزة العسكرية المنعقدة	قرار استمراء جنس	تأجيل لجلسة 2 يوليو	بلال حسابين عبدالعزيز حسابين	17 سنة	الفايزة العسكرية
44	25 يونيو، 2018	الفايزة	الفايزة العسكرية المنعقدة	قرار استمراء جنس	تأجيل لجلسة 2 يوليو	محمد خالد ابراهيم بدر	17 سنة	الفايزة العسكرية
45	25 يونيو، 2018	الفايزة	الفايزة العسكرية المنعقدة	قرار استمراء جنس	تأجيل لجلسة 2 يوليو	يحيى حسام احمد	18 سنة	الفايزة العسكرية
46	25 يونيو، 2018	الفايزة	الفايزة العسكرية المنعقدة	قرار استمراء جنس	تأجيل لجلسة 2 يوليو	يوسف عبدالمنعم السيد	18 سنة	الفايزة العسكرية
47	25 يونيو، 2018	الفايزة	الفايزة العسكرية المنعقدة	قرار استمراء جنس	تأجيل لجلسة 2 يوليو	احمد صفحي محمد	18 سنة	الفايزة العسكرية
48	25 يونيو، 2018	الفايزة	الفايزة العسكرية المنعقدة	قرار استمراء جنس	تأجيل لجلسة 2 يوليو	محمد علاء محمد	18 سنة	الفايزة العسكرية
49	25 يونيو، 2018	الفايزة	الفايزة العسكرية المنعقدة	قرار استمراء جنس	تأجيل لجلسة 2 يوليو	عبدالرحمن السيد منصور	17 سنة	الفايزة العسكرية
50	25 يونيو، 2018	الفايزة	الفايزة العسكرية المنعقدة	قرار استمراء جنس	تأجيل لجلسة 2 يوليو	عبدالله سناء محمد	18 سنة	الفايزة العسكرية
51	25 يونيو، 2018	الفايزة	الفايزة العسكرية المنعقدة	قرار استمراء جنس	تأجيل لجلسة 2 يوليو	عبدالله محمود محمد	18 سنة	الفايزة العسكرية
52	25 يونيو، 2018	الفايزة	الفايزة العسكرية المنعقدة	قرار استمراء جنس	تأجيل لجلسة 2 يوليو	صبرو محمد عبدالفتاح	17 سنة	الفايزة العسكرية
53	25 يونيو، 2018	الفايزة	الفايزة العسكرية المنعقدة	قرار استمراء جنس	تأجيل لجلسة 2 يوليو	محمود قنري احمد	17 سنة	الفايزة العسكرية
54	25 يونيو، 2018	الفايزة	الفايزة العسكرية المنعقدة	قرار استمراء جنس	تأجيل لجلسة 2 يوليو	نصر محمد عبدالواحد	18 سنة	الفايزة العسكرية
55	25 يونيو، 2018	الفايزة	الفايزة العسكرية المنعقدة	قرار استمراء جنس	تأجيل لجلسة 2 يوليو	محمود احمد محمد ابوالثليل	18 سنة	الفايزة العسكرية
56	26 يونيو، 2018	الفيومية	بنية بناها	قرار استمراء جنس	تجديد جنس 45 يوم	اكرم ابراهيم محمد ابراهيم الصاوي	17 سنة	بنية بناها
57	26 يونيو، 2018	الفايزة	محكمة جنائز عسكري	قرار استمراء جنس	مد أجل التطق بالحكم	عبدالرحمن علي عبدالعظيم	غير محدد	محكمة جنائز عسكري
58	26 يونيو، 2018	الفايزة	محكمة جنائز عسكري	قرار استمراء جنس	مد أجل التطق بالحكم	عبدالله رأفت احمد	غير محدد	محكمة جنائز عسكري
59	26 يونيو، 2018	الفايزة	محكمة جنائز العسكري	قرار استمراء جنس	مد أجل التطق بالحكم	الدين خلف احمد	غير محدد	محكمة جنائز عسكري

م	التاريخ	المنطقة	المدعى	نوع الانتهاك	عناصر الانتهاك	الاسم كاملاً	العمر	المدعى
٦٠	٢٦ يونيو، ٢٠١٨	الغازة	محكمة جنائز عسكري	قرار استعراز جنس	مد أجل التظن بالحكم	محمد عادل عبدالحميد امام	١٧ سنة	محكمة جنائز عسكري
٦١	٢٦ يونيو، ٢٠١٨	الغازة	محكمة جنائز عسكري	قرار استعراز جنس	مد أجل التظن بالحكم	احمد ضياء جابر عبدالغفار	غير محدد	محكمة جنائز عسكري
٦٢	٢٦ يونيو، ٢٠١٨	الغازة	محكمة جنائز عسكري	قرار استعراز جنس	مد أجل التظن بالحكم	محمد حسام حسن حسين	غير محدد	محكمة جنائز عسكري
٦٣	٢٦ يونيو، ٢٠١٨	الغازة	محكمة جنائز عسكري	قرار استعراز جنس	مد أجل التظن بالحكم	طه عبدالسلام احمد البهوتي	غير محدد	محكمة جنائز عسكري
٦٤	٢٧ يونيو، ٢٠١٨	الغزة	محكمة جنائز الزقازيق	قرار استعراز جنس	تأجيل للتظن في الموضوع	عمر سمير بنوي عبدالله	١٦ سنة	محكمة جنائز الزقازيق
٦٥	٢٨ يونيو، ٢٠١٨	الغازة	المنظمة بعميد امناه	قرار استعراز جنس	تأجيل للتظن في الموضوع	محمد يوسف	غير محدد	محكمة جنائز حطان
٦٦	٢٨ يونيو، ٢٠١٨	الغازة	المنظمة بعميد امناه	قرار استعراز جنس	تأجيل للتظن في الموضوع	احمد مصطفى احمد ابراهيم	غير محدد	محكمة جنائز حطان
٦٧	٢٨ يونيو، ٢٠١٨	الغازة	المنظمة بعميد امناه	قرار استعراز جنس	تأجيل للتظن في الموضوع	اسلام جمعة رمضان	غير محدد	محكمة جنائز حطان
٦٨	٢٨ يونيو، ٢٠١٨	الغازة	المنظمة بعميد امناه	قرار استعراز جنس	تأجيل للتظن في الموضوع	يوسف سمير محمد عبداللطيف	غير محدد	محكمة جنائز حطان
٦٩	٢٨ يونيو، ٢٠١٨	الغازة	المنظمة بعميد امناه	قرار استعراز جنس	تأجيل للتظن في الموضوع	عبدالله محمد ابو احمد	غير محدد	محكمة جنائز حطان